

49706 - يحتاج إلى أخذ حقن في الوريد فهل يؤثر ذلك على الصيام ؟

السؤال

أحد أصدقائي مصاب بداء السرطان ومضطر لأخذ جلسة العلاج في رمضان وهي عبارة عن عدد من الأدوية تتم إزابتها في محاليل و يتم إعطاؤها عن طريق الوريد . فهل يصح الصيام ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أخذ الحقن في نهار رمضان للصائم له حالان :

الأولى : أن تكون هذه الحقن مغذية بحيث تغني عن الطعام والشراب ، فهذه الحقن مفطرة لأنها بمعنى الأكل والشرب .

الثانية : ألا تكون مغذية ، فهذه لا تفطر ولا تؤثر على الصيام . ولا فرق في ذلك بين أن تكون هذه الحقن في الوريد أو في العضل .

وإذا أمكن أن تكون هذه الحقن ليلاً فهو أولى ، احتياطاً للصيام .

سئل الشيخ ابن باز (15/257) عن حكم من حقن حقنة في الوريد والعضل أثناء النهار بشهر رمضان وهو صائم وأكمل صومه ، هل فسد صومه ووجب قضاؤه أم لا ؟

فأجاب :

صومه صحيح ؛ لأن الحقنة في الوريد ليست من جنس الأكل والشرب ، وهكذا الحقنة في العضل من باب أولى ، لكن لو قضى من باب الاحتياط كان أحسن . وتأخيرها إلى الليل إذا دعت الحاجة إليها يكون أولى وأحوط ؛ خروجاً من الخلاف في ذلك اهـ .

وسئل الشيخ ابن عثيمين في فتاوى الصيام (ص220) عن حكم حقن الإبر في العضل أو الوريد أو الورك ؟

فأجاب :

حقن الإبر في الوريد والعضل والورك ليس به بأس ، ولا يفطر به الصائم ، لأن هذا ليس من المفطرات ، وليس بمعنى المفطرات ، فهو ليس بأكل ولا شرب ، ولا بمعنى الأكل والشرب ، وقد سبق لنا بيان أن ذلك لا يؤثر ، وإنما المؤثر حقن المريض بما يغني عن الأكل والشرب اهـ .

وسئلت اللجنة الدائمة (10/252) عن حكم التداوي بالحقن في نهار رمضان سواء كانت للتغذية أم التداوي ؟

فأجابت : يجوز التداوي بالحقن في العضل والوريد للصائم في نهار رمضان ، ولا يجوز للصائم تعاطي حقن التغذية في نهار رمضان ، لأنه في حكم تناول الطعام والشراب فتعاطي تلك الحقن يعتبر حيلة على الإفطار في رمضان ، وإن تيسر تعاطي الحقن في العضل والوريد ليلا فهو أولى اهـ .